

جمهورية مصر العربية



رَأْسُ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثنى ١٥ جنيهاً

السنة التاسعة والستون	الصادر فى ١٥ ذى الحجة سنة ١٤٤٧ هـ الموافق (أول يونية سنة ٢٠٢٦ م)	العدد ٢٢ (تابع)
--------------------------	---	----------------------

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٦٤ لسنة ٢٠٢٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ؛
وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ؛
وعلى قانون التجارة الصادر بالقانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ ؛
وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ؛
وعلى قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛
وعلى قانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر الصادر بالقانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل الوزارة ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٨٧٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجموعة وزارية لريادة الأعمال ؛
وعلى ما عرضه نائب رئيس مجلس الوزراء للشئون الاقتصادية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُضم السيدة الدكتورة وزيرة التضامن الاجتماعى إلى عضوية المجموعة الوزارية لريادة الأعمال الصادر بتشكيلها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٨٧٨ لسنة ٢٠٢٤ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٥ ذى الحجة سنة ١٤٤٧ هـ
(الموافق أول يونية سنة ٢٠٢٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٦

٤٥٩ - ٢٠٢٦/٦/٢ - ٢٠٢٥/٢٦٠٩٥